

النكت على مقدمة ابن الصلاح

القدح إنما يجوز للضرورة فليقدر بقدرها ووافقه عليه القرافي وغيره .
فائدة .

في الجمع بين أقوال الأئمة المنقول عنهم صيغة التمرير والتقوية وقد جمع بينهما القاضي أبو الوليد الباجي فقال في كتابه فرق الفقهاء (159) " إن الرجل منهم قد يسأل عن الشيخ الذي ليس بذلك في جملة الضعفاء فيقول " لا بأس به " " هو صدوق " " هو ثقة " ؛ يعني أنه ليس من هذه الطبقة ويسأل عنه في مجلس آخر في جملة الأئمة فيقول " ذاك ضعيف " " لين الحديث " " عنده مناكير (1) " " ليس بمعروف " على حسب حاله وقد كان يحيى بن معين يسأل عن رجل روى حديثا فيضعفه ويسأل عنه في رواية حديث آخر فيوثقه (2) وإنما ذلك بحسب ما يحتمله حاله من الحديث ويقبل فيه على انفراده وروايته فلا يقبل على هذا ولا يفهمه إلا من عرف الصناعة وعلم أسرارها ومقاصدها وأغراض الأئمة المرححين والمعدلين وليس كل أحد من الثقات يحتمل تفرده "